

التعاون الدولي لمكافحة الهجرة الغير الشرعية

International Cooperation Against Illegal Immigration

مراد قريبيز

جامعة عمار ثليجي الأغواط

gueribizuniv03@gmail.com

محمد سي ناصر¹

جامعة عمار ثليجي الأغواط

Dr.mohamedsinacer@gmail.com

ملخص:

ملخص اذا كانت الهجرة الغير الشرعية في معناها الاصطلاحي البسيط، هي تنقل الأفراد من مكان لأخر داخل الدولة الواحدة من دون احترام للآخرين، وللقانون فان الهجرة الغير الشرعية خارج الوطن هي دخول أراضي دولة أخرى بشكل غير قانوني فهي بذلك هجرة غير منتظمة ولا تخضع للضوابط الدولية للقانون الدولي، وعليه فانه حتما يقع تصادم بين ثقافة حياة الفرد المهاجر والمجتمع الذي هاجر إليه فضلا قد يرتكب جرائم مما يؤثر سلبا علي الاستقرار الدولي من تهديد للأمن عن طريق تفشي ظاهرة الجرائم المنظمة مما حتم علي المجتمع الدولي التصدي لهذه الظاهرة، حيث بذلت جهود دولية وإقليمية من خلال إبرام اتفاقيات تنص علي مكافحة الظاهرة وتخصيص آليات دولية وإقليمية لمكافحتها، وعليه أردنا في هذه الورقة البحثية تبيان مدي التعاون الدولي وذكر الاتفاقيات الدولية التي نصت علي مكافحة الهجرة الغير الشرعية وإبراز الآليات الدولية المختصة في ذلك.

الكلمات المفتاحية: الهجرة الغير الشرعية، التعاون الدولي، الآليات الدولية، الاتفاقيات الدولية، الجريمة المنظمة.

ABSTRACT:

Summary: If immigration is illegal in its simple idiomatic meaning it transports individuals from one place to another within the state to one without respect for others as a matter of law, illegal immigration outside the country is the entry of the territory of another country illegally as it is irregular migration and is not subject to international controls in accordance with international law Therefore, there is inevitably a clash between the culture of the individual's immigrant life and the

¹ - المؤلف المرسل: محمد سي ناصر Dr.mohamedsinacer@gmail.com

التعاون الدولي لمكافحة الهجرة الغير الشرعية

society to which he emigrated Crimes that negatively affect international stability threaten security for the road The phenomenon of organized crimes is in line with the international community's decision to confront this phenomenon accordingly, in this research paper, the extent of international cooperation mentioned the international expenditures that provided for the fight against illegal immigration and the most prominent international mechanisms in this regard.

keywords: Illegal immigration ,International cooperation, International and regional, mechanisms International, conventions Organized crime .

مقدمة:

الهجرة الغير الشرعية جريمة منظمة عابرة للحدود عجزت الدول على مكافحتها نظرا لصعوبة الظاهرة وتعقدها فهي تشتمل علي مجموعة من الأشخاص قد هجروا أوطانهم باتجاه أوطان أخرى طلبا للعمل أو فرارا من الحروب أو أنهم ارتكبوا جرائم وفروا من المحاكمة كل هذه الأمور جعلت كل دولت ليتمكنها إن تصدي لهذه الظاهرة إلا ضمن المجموعة الدولية وعليه وبالطبع فقد بذلت جهود دولية وإقليمية تمثلت في إبرام الاتفاقيات أسست لآليات دولية متخصصة تواجه الهجرة الغير الشرعية، من كل هذا يمكن أن نطرح الإشكالية التالية: ما مدي إمكانية التعاون الدولي في مكافحة الهجرة الغير الشرعية؟، وما هي الآليات الدولية والإقليمية المختصة في ذلك؟.

للإجابة علي هذه الإشكالية نقتح الخطة التالية المبحث الأول نتناول فيه الجهود الدولية والإقليمية لمكافحة الهجرة الغير الشرعية أما المبحث الثاني فتتناول فيه الآليات الدولية والإقليمية لمكافحة الهجرة الغير الشرعي.

المبحث الأول: الجهود الدولية والإقليمية لمكافحة الهجرة الغير الشرعية.

لقد ابدى المجتمع الدولي عامة عن قلقه اتجاه ظاهرة الهجرة الغير الشرعية التي تفاقمت بشكل متزايد عبر مراحل زمنية متقاربة، ولما كانت هذه الهجرة الغير قانونية قد تسببت وسببت مشاكل عدة خاصة في البلدان التي يحل بها الشخص المهاجر، ومن هذه المشاكل الهاجس الأمني على رأسها الذي بات يهدد استقرار العديد من الدول الأمر الذي أدى بالمجتمع الدولي عامة والإقليمي خاصة إلى التكاثر من اجل إيجاد سياسات مشتركة واتخاذ إجراءات تنظم الهجرة وتحد من هذه الظاهرة ومن هذه الجهود ما يلي:

المطلب الأول: الجهود الدولية لمكافحة ظاهرة الهجرة الغير الشرعية:

إن الهجرة الغير شرعية مشكلة حقيقية تتطلب تعاون دولي وجهود جبارة خاصة في مواجهة مهربي البشر عن طريق البر والبحر والجو، لذلك فإن أهم مجهود للأمم المتحدة تقريبا يتمثل في ما يلي:

التعاون الدولي لمكافحة الهجرة الغير الشرعية

الفرع الأول: بروتوكول تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو:

الذي سبقته معاهدة دولية وهي اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية¹، وهذا البروتوكول عرض للتوقيع والتصديق بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة في الدورة الخامسة والخمسون في 15 نوفمبر 2000، وهو بذلك مكتملا لهذه الاتفاقية وهو أهم المواثيق الدوابة يعنى بمكافحة الهجرة الغير الشرعية وتهريب المهاجرين في الإقليم البري والبحري والجوي، ومما جاء في أحكام هذا البروتوكول في المادة الثالثة أن تهريب المهاجرين معناه هو تدبير الدخول الغير الشرعي لشخص ما إلى دولة لي لذلك الشخص من رعاياها أو المقيمين أو الوافدين فيها وذلك من أجل الحصول بصورة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مالية أو مادية أخرى²، وقد نص هذا البروتوكول في مادته السادسة على أن تنطبق أحكامه على منع الجريمة وأفعالها وتهريبها وملاحقة مرتكبيها³، وقد بين هذا البروتوكول كل الجرائم التي يجب على كل دولة أن تقوم بمحاربتها وتضمنها في تشريعاتها الوطنية ومنها:

تهريب المهاجرين وهو بمثابة هجرة غير شرعية يعاقب عليها.

تسهيل تهريب المهاجرين من خلال القيام بما يلي:

-إعداد وثيقة سفر أو هوية مزورة.

-تدبير الحصول على وثيقة من هذا القبيل أو توفيرها أو حيازتها.

- تمكين شخص ليس مواطنا أو مقيما دائما في الدولة المعنية من البقاء فيها دون التقيد بالشروط الأزمة

لبقاء المشروع في تلك الدولة.

وقد حدد هذا البروتوكول طرفين تشدد فيهم ظروف الجريمة وعلى الدولة أن تتخذ التدابير الأزمة في ذلك من

خلال تشريعاتها ومن هذه الظروف ما يلي:

الطرف الأول: الأفعال التي من شأنها أن تعرض المهاجرين للخطر أو أن تعرض حياتهم أو سلامتهم للخطر.

الطرف الثاني: الأفعال التي من شأنها أن تستتبع معاملة أولئك المهاجرين معاملة لا إنسانية أو مهينة لغرض

استغلاله وهنا يتضمن القصد الجنائي⁴.

¹ إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية سنة 2000.

رؤوف قميني: اليات مكافحة الهجرة الغير شرعية دراسة تحليلية في ضوء القانون الجنائي الدولي. دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر سنة

² 2016 ص 201.

³ المادة 5 من بروتوكول مكافحة التهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو للأمم المتحدة للعام 2000.

⁴ رؤوف قميني، مرجع سابق ذكره، ص 203.

التعاون الدولي لمكافحة الهجرة الغير الشرعية

ثم نجد البروتوكول قد نص في العديد من المواد منها على ما يلي:

تهريب المهاجرين عن طريق البحر في المادة 7 .

تدابير مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البحر المادة 8.

شروط وقائية المادة 9.

التدابير الحدودية المادة 11.

أمن ومراقبة الوثائق المادة 12.

شرعية الوثائق وصلاحياتها المادة 13.

التدريب والتعاون التقني المادة 14.

تدابير المنع المادة 15.

تدابير الحماية والمساعدة المادة 16¹.

وبعدما تناولنا ما تطرق له البروتوكول من خلال مواده إلى مكافحة الهجرة الغير شرعية عبر البر، يمكن التطرق إلى تهريب المهاجرين عبر البحر حيث لا تقل حساسته عن الأول وذلك ما ذكرته المواد (من 7 إلى 9) وتهدف هذه المواد إلى دعوة الدول في اتخاذ إجراءات لازمة لردع هذا النوع من الهجرة وإعطاء السلطة للدولة صاحبة السيادة على تلك السفن والقوارب، قد أكد البروتوكول في المادة (7) على ضرورة التعاون الدولي الدول الأطراف إلى أقصى حد ممكن وعلى منع وقمع وتهيب المهاجرين عن طريق البحر طبقا للقانون الدولي للبحار²، ومن جملة التدابير التي جاءت في المادة 8 من هذا البروتوكول لمكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البحر هو تقديم المساعدة للدول الأطراف من أجل ما يلي:

وضع نهائي للبحارة (مستعملي السفن) من أجل نشاطات مرتبطة بالتهريب الغير شرعي

أن تسمح لها بإتخاذ إجراءات قانونية ضد البحارة (الإحصاء أو الزيارة أو التفتيش) من أجل إجراءات قانونية قد تتخذها³.

¹ رؤوف قميني، مرجع سابق، ص 204.

² L'abordejean ,paul,etat,de droit et crime organise : Les apports de la convention des notions en ies contre la criminationale organise, paris, dalloz 2005 pp.230.231.

³ رؤوف قميني، مرجع سابق ص 206.

التعاون الدولي لمكافحة الهجرة الغير الشرعية

ومن الشروط الوقائية التي تتخذ ضد مستعملي السفينة عندما تطبع عليهم(8) سالفه الذكر فإن المادة(9) قد نصت على أنه:

- تكفل سلامة الأشخاص الموجودين على متن السفينة ومعاملتهم معاملة إنسانية.
- أن تأخذ بعين الإعتبار ضرورة عدم المساس بالمصالح التجارية أو القانونية لدولة العلم أو أي دولة أخرى ذات مصلحة.
أن تكفل في حدود الإمكانيات المتاحة أن يكون أي تدبير يتخذ بشأن السفينة سليما من الناحية البيئية¹.
ثم بعد هذا يجب على الدولة إذا كانت قد أحلت بهذه الإلتزامات أن تقوم بالتعويض للدولة صاحبة السفينة أو تكون قد تدخلت في حقوق الدولة الساحلية التي يكون لها الإختصاص في ذلك²، أما في ما يخص الجهود الدولية التي يمكن أن تكون في مواجهة الهجرة الغير شرعية، نستشف من هذا البروتوكول أنه قد أوجب علي الدول الأطراف التعاون فيما بينها للتصدي للهجرة الغير شرعية خاصة الدول التي لها حدود مشتركة والتي على خذ التواصل بين المهاجرين الغير شرعيين أن تتبادل معلومات ذات الصلة للأمر التالية:

- نقاط الانطلاق والمقصد وكذلك الدروب ووسائل النقل .
 - هوية وأساليب عمل التنظيمات أو الجماعات الإجرامية المنظمة والمبينة في المادة(6) من البروتوكول³.
 - صحة وثائق السفر الصادرة عن الدولة الطرف وسلامتها.
 - وسائل وأساليب إخفاء الأشخاص ونقلهم ووسائل تحوير ووثائق السفر أو الهوية.
 - الخبرات التشريعية والممارسات والتدابير الرامية الى منع السلوك المبين في المادة(6)⁴.
- ثم أخيرا على كل دولة طرف أن تمنع كل من المهاجر الذي قد إكتشفت فيه تلك الممنوعات القانونية التي تم إكتسابها من تبادل معلومات.
- أما في ما يخص الإجراءات التي نص عليها البروتوكول التي يمكن للدول أن تتخذها كتعاون بينها هو ما جاء في المادة(11) من البروتوكول⁵.

¹L'aborde(jean-paul) etat de droit et crime organise op.citp.231.

²المادة4/9 من البروتوكول السابق ذكره.

³ رؤوف قميني، مرج سابق ذكره ص 209.

⁴David (eric) et heir men (pascal) code de droit international opcit.p 904

⁵ المادة 11 من البروتوكول سابق ذكره.

التعاون الدولي لمكافحة الهجرة الغير الشرعية

وعندا يشكل على أية دولة في كيفية التعامل مع أي قضية ما بخصوص المهاجرين الغير شرعيين يجب أن يكون هناك تعاون في ما يخص تبادل الخبرات والمساعدات التقنية وهذا في ما يخص الجهود الدولية لخدمة العدالة الدولية من أجل مكافحة الإجرام الدولي عبر الهجرة الدولية وجاء ذلك في نص المادة(14) من البروتوكول¹.
وأخيرا يمكن القول بأن البروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو لعام 2000 قد دخل حيز النفاذ في 28 جانفي 2004 لا يعد حقا بمثابة معاهدة دولية تثبت فعاليتها في مجال الجهود الدولية لمكافحة الهجرة الغير شرعية من خلال:

- منع ومكافحة تهريب المهاجرين.

- مائة حقوق المهاجرين المهربين.

- تعزيز التعاون الدولي بين الدول الأطراف على تحقيق الأهداف المرجوة من هذا البروتوكول.

بالاضافة الي هذا البروتوكول توجد اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لسنة 15 نوفمبر 2000 تعد هذه الاتفاقية بمثابة اساس قانوني في مجال مكافحة الجريمة المنظمة والهجرة الغير الشرعية هي كذلك وكذلك الاتفاقية الدولية لحماية حقوق العمال المهاجرين وافراد اسرهم لعام 1990 كلها تعد جهود دولية قانونية

الفرع الثاني:اللجنة العالمية للهجرة الغير الشرعية:

تعد اضافة للجهود الدولية لمكافحة الهجرة الغير الشرعية انشئت بقرار من الامين العام للامم المتحدة في ديسمبر 2003 من اجل جمع المناقشات حول الهجرة الغير الشرعية هي تضم 19 خبيرا في شؤون الهجرة الغيرا لشرعية من جميع مناطق العالم بدأت عملها في عام 2004 واطلعت بالمهام التالية:
_ السعي لتنظيم حوار بين الحكومات والمنظمات الدولية والمجتمع الدولي والقطاع العام والخاص والاطراف المهتمة بشؤون الهجرة

_ تحليل اوجه النقص في مناهج معالجة الهجرة.

_ تقديم التوصيات للمجتمع الدولي حول كيفية تعزيز الادارة الوطنية والاقليمية للهجرة الدولية.

منظمة العمل الدولية تصدت هذه المنظمة الي معالجة الهجرة الغير الشرعية من خلال دفاعها عن الحق في الهجرة تحت شعار_ الهجرة من اجل العمل _ وتضمنت اتفاقيات هذه المنظمة رقم 143 المتعلقة بالهجرة في الظروف

¹ المادة(14) من البروتوكول السابق ذكره.

التعاون الدولي لمكافحة الهجرة الغير الشرعية

التعسفية والمساواة في الفرص ومعاملة الاجانب لسنة 1975 قسمين الاول خاص بالهجرة في الظروف التعسفية وطالبت باحترام حقوق العمال المهاجرين والحد من التشغيل الغير الشرعي ومن هجرة العمال اما القسم الثاني فنصت عليه الاتفاقية رقم 111 لسنة 1958 هي التي فرضت علي الدول الاعضاء ضمان المساواة في المعاملة في مجالات العمل الضمان الاجتماعي والحريات الفردية والاجتماعية مرجع مرسي مرجع سابق ص 216

المطلب الثاني: الجهود الإقليمية لمكافحة الهجرة الغير شرعية.

المتتبع للجهود الإقليمية لمكافحة الهجرة الغير شرعية يرى أن ذلك ينحصر تماما في الدول الأوروبية التي ما فتئت تتخذ أولا سياسات إتحادية هدفها التضييق على الهجرة الغير شرعية، ولعل أول إتحاد للدول الأوروبية كان سنة 11990 وتمثل في مايلي

– الفرع الاول إتفاقية شنغن : التي حققت حلم الدول الأوروبية في التنقل للأفراد بحرية وقد منحت لهذه (الدول) إمكانية التعاون الأمني في النظام نصت عليه المادة(92)2 من الإتفاقية شنغن وهو نظام إعلام شنغن (SIS) والذي يهتم برصد تحركات كل من المهاجرين الغير شرعيين الذين كانوا يتحايلون في الوصول إلى دولة المقصد بالمرور عبر دول أوروبية أولا، ورغم هذه الجهود الأوروبية التي جاءت بها إتفاقية شنغن إلا أن الدول الأوروبية قد عززت إتحادها وتعاونها من خلال ما يسمى بالإتحاد الأوروبي الذي تم الإعلان عنه سنة 1992 بماستريخت والذي عدل المادة(8) من معاهدة روما، وأدرج كلمة المواطنة الأوروبية وبهذا تمت الرقابة على الأشخاص في الإتحاد الأوروبي وبالتالي السماح للدول الأوروبية بمراقبة الأشخاص في الحدود الخارجة للإتحاد وهذا ما جسد التعاون الإقليمي في مكافحة الهجرة الغير شرعية وعليه ظهرت سياسة وأهداف الإتحاد الأوروبي رغم تباينها بين الدول الأعضاء ألا أنها تسعى الى تحقيق أهداف منها:

- مكافحة الهجرة السرية بأكثر فاعلية وشمولية خدمة وتجسيدا لعبارة أوروبا القلعة.
- تنظيم تدفقات المهاجرين لا بد أن يكون متجاوب مع الحاجات الإقتصادية للإتحاد الأوروبي.
- احترام الحقوق الخاصة باللاجئين المذكورة في إتفاقية 1951 وتظهر السياسة الأوروبية في ما يلي:
- محاربة أشكال الجريمة ذات العلاقة بالهجرة الغير شرعية.
- مراقبة الحدود الخارجية للإتحاد الأوروبي.

¹ إتفاقية شنغن لسنة 1990.

² المادة (92) من إتفاقية شنغن

التعاون الدولي لمكافحة الهجرة الغير الشرعية

- تأمين التأشيرة ومراقبة وثائق السفر والهوية¹.

الفرع الثاني الشراكة الاورو متوسطة: ولم تقف الجهود الإقليمية للدول الأوروبية عند الإتحاد الأوروبي في مكافحة الهجرة الغير الشرعية بل تطورت السياسات الأوروبية بمبادرة جديدة تمثلت في الشراكة الأورو متوسطة. التي جاءت فكرتها سنة 1995 في مدينة برشلونة بإسبانيا عززت من مكافحة الهجرة الغير شرعية في إشارة واضحة من الدول الأوروبية إلى دول المنشأ التي تنبع منها الهجرة السرية من خلال القيام بعدة جهود تحد من هذه الظاهرة والمتمثلة في آليات تحفيزية مثل:

الإعانات التنموية تتمثل في تقديم قروض وفوائد على شكل هبة للدول النامية لتثبيت المهاجرين. الإستثمارات: يقوم الإتحاد الأوروبي بإستثمارات عن طريق البنك الأوروبي للإستثمار في الدول النامية. ثم وأخيرا تم تنظيم تدفقات المهاجرين الذين يصلون إلى أوروبا سواء عن طريق القمع واستعمال الوسائل الأمنية وإعادة المهاجرين إلى أوطانهم أو عن طريق فرض عقوبات عليهم خاصة بعد إعلان الإتحاد من أجل المتوسط كمبادرة جديدة سنة 2008، هذا الأخير الذي صعد من مكافحة الهجرة الغير شرعية بفرض عقوبات بالسجن تتجاوز أحيانا عشرين سنة على إعتبار أن المهاجر الغير شرعي يعتبر إرهابي وذلك للحد من تفاقم هذه الظاهرة².

المبحث الثاني: الآليات الدولية والإقليمية الخاصة بمكافحة الهجرة الغير شرعية.

تعد ظاهرة الهجرة الغير شرعية من أعقد الظواهر التي تشغل بال المجتمع الدولي، بما تتميز به من صعوبات في أسبابها لذلك فقد تم رصد لها وسائل دولية وإقليمية كآليات لمكافحتها ومنها.

المطلب الأول: الآليات الدولية الخاصة بمكافحة الهجرة الغير شرعية.

من بين الآليات الدولية التي كانت ومازالت رائدة في مكافحة الهجرة الغير شرعية والتي تعد آلية دولية ما يلي:
الفرع الاول ديوان الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة: أنشئ هذا الديوان عام 1997 يشغل فيه قرابة 500 موظف موزعين على نطاق العالم، يقع مقره في فيينا ويشمل 21 مكتبا³.
ومما قام به هذا الديوان انه عزز مجهودات بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عبر البر والبحر والجو العلمية، ثم أنه قام بعدة أنشطة تمثلت في بعثات تقصي الحقائق سنة 2006 الى السنغال وسيراليون وغامبيا وموريتانيا ومالي.

¹ رؤوف قميني، مرجع سابق ص 222.

² عبد مولا (ماهر) التشريع الأوروبي إزاء الهجرة السرية المغاربية آليات الردع والتحفيز ص 46.

³ الموقع الالكتروني للأمم المتحدة 20.05.2012 le.unodc.org

التعاون الدولي لمكافحة الهجرة الغير الشرعية

وعمل في برنامج ما يسمى (إمباكت) الذي يرمي الى مساعدة دول شمال وغرب إفريقيا على منع ومكافحة المهاجرين من إفريقيا وعبورهم إلى أوروبا، وهذا البرنامج الذي يهدف إلى التصدي إلى تهريب المهاجرين في الدول الإفريقية وبالتالي نشر الوعي بين السلطات المعنية والناس عامة وساعد على مواثمة تشريعات بعض الدول الإفريقية من خلال تقديم العمل التقني لها حتى تواكب البروتوكول السالف الذكر للأمم المتحدة¹.

وتتضح المساعدات التقنية لهذا الديوان من خلال :

إصدار القانون النموذجي لمكافحة تهريب المهاجرين والذي تم في أكتوبر 2010 الذي يساعد الدول على تنفيذ بروتوكول السالف الذكر.

تقديم أنشطة المساعدة التقنية لتنفيذ البروتوكول والذي قدم سبعة مشاريع تعمل على التصدي لقصور البروتوكول في تهريب المهاجرين والمتمثلة في إجراءات العدالة الجنائية وحماية حقوق المهاجرين المهريين².

الفرع الثاني منظمة الشرطة الجنائية الدولية (الإنتربول): هي آلية دولية فعالة تصدت للعديد من المظاهر الدولية الغير قانونية زمنها ظاهرة الهجرة الغير شرعية تعود فكرتها الأولى لعام 1914، وتجسدت عام 1923 يكمن دورها في ما يلي :

- تجميع المعلومات المتعلقة بالجرائم ذات الطابع الدولي.

- المساعدة في القبض على المجرمين الفارين لمساعدة الشرطة الداخلية للدول³.

ومن بين الجهود التي قامت بها هذه الآلية ما يلي :

عملت هذه المنظمة على قمع ومكافحة الهجرة الغير شرعية خاصة مرتكبي تهريب المهاجرين ومن الآليات التي إستعملتها :

أولا: إنشاء فريق عالمي متخصص معني بمكافحة تهريب المهاجرين والذي تم إنشائه في مدينة ليون الفرنسية يختص في مكافحة تهريب المهاجرين، وتعد أهم عملية قام بها هذا الفريق بعملية (بايلاين) التي نفذت في إطار مكافحة المهاجرين بي كولومبيا والولايات المتحدة⁴.

ثانيا: جهود المنظمة(الإنتربول) في تفكيك الشبكات الإجرامية.

قامت المنظمة الدولية في عدة عمليات منها:

¹ وثيقة الجمعية العامة للأمم المتحدة الدورة (63) ص 8.

² وثيقة الجمعية العامة للأمم المتحدة ص 12.

³ رؤوف قميني، مرجع سابق ص 286.

⁴ الأنتربول يعترم إنشاء فريق عامل دولي لمكافحة تهريب المهاجرين، مقال منشور على الموقع:

<http://www.interpol.int/or/layout/set/print>

التعاون الدولي لمكافحة الهجرة الغير الشرعية

عملية هامر: نفذت بالتعاون مع وكالة فر و نتكس المعنية بالتنسيق بين دول الإتحاد الأوروبي في مجال أمن الحدود، حيث قامت شرطة الحدود في مطار روما وميلانو الدوليين بالتدقيق في (8000) وثيقة سفر في فترة (2-5) نوفمبر 2011، الأمر الذي أسفر على ثلاث مطابقات إيجابية .

كينيا: تلقى حوالي (40) ضابط شرطة التدريب على إستخدام قاعدة بيانات الإنترنت المتعلقة بوثائق السفر المسروقة والمفقودة وكانت في جويلية 2011.

المطلب الثاني: الآليات الإقليمية الخاصة في مكافحة الهجرة الغير شرعية.

إن الآليات الإقليمية الخاصة بمكافحة الهجرة الغير شرعية تعد آليات رادعة ومن بين هذه الآليات:

الفرع الاول منظمة الشرطة الأوروبية: تعود فكرة إنشاءها إلى المستشار الألماني (Helmut Kohl) بمناسبة قمة لوكسنبورغ عام 1997، ونجحت هذه الفكرة التي تم التصديق عليها بمقتضى المادة الأولى من إتفاقية ماستريخت في (07.02.1992) ومهمتها مناهضة الإرهاب والإتجار الغير المشروع بالمخدرات.

ومن بين الجهود التي قامت بها هذه المنظمة للتصدي لشبكة التهريب في الفيتنام، العراق، أفغانستان، إيران، آسيا الجنوبية وشمال إفريقيا، ومنذ سنة 2010 إهتمت بحالات الزواج الذي يتم بغرض الحصول على الوثائق ومحاربة تهريب المهاجرين¹.

الفرع الثاني: الوكالة الأوروبية لإدارة الحدود: تعد هذه الوكالة آلية مهمة في مكافحة الهجرة الغير شرعية التي مرت بعدة مراحل في إنشاءها من خلال إتفاقية دبلان الأولى والثانية بين عامي (2000 و 2001)، وقد أصدر الإتحاد الأوروبي قراره (2004-2007) بإنشاء الوكالة الأوروبية لمراقبة الحدود والتي تجسدت في 10 ماي 2005.

ويقع مقرها في بولونيا وقد خصصت لها ميزانية مقدرة ب 88.8 مليون أورو في سنة 2009 ولها (20) طائرة مروحية و(22) طائرة صغيرة، ولعبت هذه الوكالة دورا بارزا في مكافحة الهجرة الغير شرعية خاصة بتنامي التمييز ضد المهاجرين من طرف الأحزاب اليمينية المتطرفة.

الخاتمة:

تعد الهجرة الغير شرعية من أكبر التحديات الأمنية حاليا خاصة في ظل تنامي ظاهرة الإرهاب والجريمة المنظمة عبر العالم، وعليه بات من الضروري التصدي لها بواسطة سياسات دولية حازمة وإقليمية حكима على أن يكون الحوار والتقارب بين الدول القاسم المشترك لمعالجة هذه الظاهرة والحد منها، وعليه نتوصل في النهاية الى النتائج والإقتراحات التالية:

¹ بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين، مرجع سابق.

² معاهدت دبلان 1 دبلان 2.

أولا: النتائج:

- الهجرة الغير شرعية نتاج أسباب ودوافع معينة.
- الهجرة الغير شرعية يتم التصدي لها بالحوار الدولي.

ثانيا : الإقتراحات:

- نقترح بتشكيل لجان دولية مختصة لدراسة هذه الظاهرة.
- إنشاء صندوق عالمي يمول الدول المصدرة للمهاجرين.
- إقتراح قانون دولي يعنى لتقنين محاربة الهجرة الغير شرعية.

قائمة المراجع:

الكتب باللغة العربية:

1. رؤوف قميني: آليات مكافحة الهجرة الغير الشرعية دراسة تحليلية في ضوء القانون الجنائي الدولي دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر سنة 2016.
2. عبد مولا (ماهر) التشريع الأوروبي إزاء الهجرة السرية المغاربية آليات الردع والتحفيز.
3. مرسي (مصطفى عبد العزيز) قضايا المهاجرين العرب في اوربا الطبعة الاولى ابو ظبي مركز الامارات للدراسات البحوث الاستراتيجية 2010.
4. القوانين:
5. إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لسنة 2000.
6. بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البحر والجو والبر للأمم المتحدة لعام 2000.
7. وثيقة الجمعية العامة للأمم المتحدة الدورة 63.
8. معاهدة دبلن 1 ودبلن 2.
9. الكتب باللغة لفرنسية:
10. L'abor de (jean-paul.etat.de droit et crime organise les apports de la convention de nation enies contre la criminationnale . organise paris dalloz 2005 pp.230.231.
11. David (eric) et Heir man (pascal) code de droit international op cit p904.
12. المواقع الإلكترونية:
13. <http://www.interpol/int/arlayout/setprint>
14. موقع الأمم المتحدة 2005.2012 www.unodc.org